

سياسة لمنع وتقليل التلوث المائي بجميع أنواعه

A policy to prevent and reduce water pollution of all kinds

سياسة رقم (٢٣)

التلوث هو إدخال أمور أو ملوثات غريبة في البيئة الطبيعية تؤثر عليها سلبا وتلوث المياه هو أحد أمثلة التلوث وهو الأكثر شيوعا ، ولأهمية الماء في حياة البشر ولأنه يدخل في جميع الاستخدامات الحياتية فهو يستخدم في الأمور المنزلية للطبخ والغسل ويستخدم في البناء وفي الزراعة وفي الصناعة وفي سقي الحيوانات .

وتلوث المياه هو التغييرات الفيزيائية أو الكيميائية التي تحدث في المياه وتؤثر سلبا على الأحياء الموجودة فيه أو تؤثر بطريقة تجعله غير صالح للاستخدامات الحياتية.

وقد يكون التلوث بتغيير المواصفات الفيزيائية للمياه كإزدياد درجة ملوحته أو حرارته وقد يكون بتغيير مواصفاته الكيميائية ويكون ذلك عن إختلاطه بتراكيب أخرى تجعل منه غير صالح للإستخدام كإختلاطه بالزيوت أو المخلفات الصحية والدوائية أو تلوثه بالنفط أو تلوثه بمياه الصرف الصحي والمبيدات الزراعية .

وتحرص جامعة البصرة على المحافظة البيئة المحيطة بكل أشكالها المائية والهوائية والترايبية ولذلك وضعت الجامعة سياستها هذه :

المادة الأولى:

الهدف من السياسة هو تنفيذ الأحكام القانونية الواردة في الإتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية والمحافظة على البيئة الطبيعية من التلوث وخاصة حماية المياه من التلوث لضمان مجتمع صحي وسليم ،ومن أهم هذه القوانين هي:

١- برنامج الأمم المتحدة لضمان الاستدامة وحماية البيئة لعامي (١٩٧٢ و ١٩٩٢).

٢- برنامج الامم المتحدة الانمائي ٢٠١٥-٢٠٣٠

٣- قانون وزارة البيئة العراقية رقم ٣٧ لسنة ٢٠٠٨

٤- القانون العراقي لحماية وتحسين البيئة رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩

٥- قانون رقم ١٢ لسنة ٢٠١٥ انضمام جمهورية العراق إلى اتفاقية الإطار الترويجي للسلامة والصحة المهنيين الخاص باتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق بيئة آمنة وصحية..

المادة الثانية:

تعمل الجامعة على إتباع الإجراءات اللازمة لضمان عدم تلوث المياه وذلك من خلال مفاصلها المختلفة ومن أهم هذه الإجراءات المحافظة على مصادر المياه الصالحة للاستخدام التي يزود بها الحرم الجامعي من خلال العمل على المحافظة على الأنابيب الناقلة وإدامتها وإصلاحها عند حدوث إنكسارات لمنع تسرب التلوث الى توصيلات المياه .

المادة الثالثة :

تعمل الجامعة على توجيه أصحاب الأكشاك والنوادي على عدم تلويث المياه من خلال رمي الزيوت المستخدمة بتحضير الطعام في مجاري صرف مياه الأمطار.

المادة الرابعة:

العمل على المحافظة على مجاري تصريف مياه الامطار وإدامتها بصورة مستمرة وتخزين المياه الناتجة عن ذلك وإعادة إستخدامها بعد القيام بعملية تدويرها .

المادة الخامسة:

وضع البوسترات التوعوية ونشر ثقافة المحافظة على البيئة من التلوث من خلال المحاضرات والندوات والاعلانات على الشاشات الضوئية والتأكيد على ضرورة منع تلوث المياه.

المادة السادسة:

الحرص على عدم التخلص من المخلفات الكيماوية الناتجة عن العمل المختبري أو المخلفات الزراعية كالمبيدات الحشرية الناتجة من نشاط كلية الزراعة أو المخلفات الطبية الناتجة عن عمل كلية الطب وما شابه ذلك عن طريق الأنهر أو المسطحات المائية .

المادة السابعة:

التقليل من إستخدام المواد التي من الممكن أن يكون مصيرها الإلقاء في المحيطات والبحار كالنفايات البلاستيكية وغيرها والتي يتم التخلص منها في البحار وتؤدي الإحياء البحرية، فمن خلال تقليل إستخدام هذه المواد ستقل بالتالي نسبة النفايات والمخلفات التي ترمى في البحار والمحيطات.